تعالى في خلقه هكذا كان بعض علمائنا يقول هذا كلام الحميدي
وقال الخطابي معناه لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر
مساويهم ويقول فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك فاذا
فعل ذلك فهو اهلكهم اي اشدهم حالا فيما يلحقه من الاثم
في عيبهم والوقيعة فيهم وربما اداه ذلك الى العجب
بنفسه ورويته ان له فضلا عليهم وانه خير منهم فيهلك
هذا كلام الخطابي فيما رويناه عنه في كتابه معالم السنن
ورويناه في سنن ابي داود عنه قال حدثنا القعنبي
عن مالك عن ابن ابي صالح رحمه الله قال عن ابي هريرة
رضي الله عنه فذكر هذا الحديث ثم قال قال مالك رحمه
الله اذا قال ذلك تحزنا لما يرى في الناس قال نعني في امر
دينهم فلا اري به باسا واذا قال ذلك عجبا بنفسه
ويتصاغر الناس فهو المكروه والذي نهي عنه قلت
فهذا تفسير باسناد في نهاية من الصحة وهو احسن
ما قيل في معناه واوجزه ولا سيما اذا كان عن الامام
مالك رضي الله عنه **فصل** وروينا في سنن ابي داود
بالاسناد الصحيح عن حذيفة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا تقول ما شاء الله وشاء فلان
ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان قال الخطابي وغيره
هذا ارشاد الى الادب وذلك ان الواو للجمع والتشريك
وثم للعطف والترتيب والتراخي فارشده صلى
الله عليه وسلم الى تقديم مشيئة الله تعالى على
مشيئة من سواه وجاء عن ابراهيم النخعي انه كان

يكره

(٥٦)

يكره ان يقول الرجل اعوذ بالله وبك ويجوز ان يقول اعوذ بالله
ثم بك قالوا ويقول لولا الله ثم فلان لفعلت كذا ولا تقل لولا
الله وفلان **فصل** ويكره ان يقول مطرنا بنوء كذا فان
قاله معتقدا ان الكوكب هو الفاعل فهو كفر وان قاله معتقدا
ان الله تعالى هو الفاعل وان النوء المذكور علامة لنزول
المطر لم يكفر ولكنه ارتكب مكروها لتلفظه بهذا اللفظ الذي
كانت الجاهلية تستعمله مع انه مشترك بين ارادة الكفر وغيره
وقد قدمنا الحديث الصحيح المتعلق بهذا الفصل في باب
ما يقول عند نزول المطر **فصل** يحرم ان يقول ان فعلت
كذا فانا يهودي او نصراني او بري من الاسلام ونحو ذلك فان
قاله واراد حقيقة تعليق خروجه عن الاسلام بذلك صار
كافرا في الحال وجرت عليه احكام المرتدين وان لم يرد
ذلك لم يكفر لكن ارتكب محرما فيجب عليه التوبة وهي ان
يقلع في الحال عن معصيته ويندم في الحال على ما فعل
ويعزم ان لا يعود اليه ابدا ويستغفر الله تعالى ويقول
لا اله الا الله محمد رسول الله **فصل** يحرم تحريما مغلظا
ان يقول لمسلم يا كافر وروينا في صحيحي البخاري ومسلم
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا قال الرجل لاخيه المسلم يا كافر فقد باء بها
فان كان كما قال والا رجعت عليه وروينا في صحيحيهما
عن ابي ذر رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله
وليس كذلك الا حار عليه هذا لفظ رواية مسلم ولفظ البخاري

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)